وسيلة الوصول

إلى علم الأصول

المجلد الثالث

www.ketab.ir

تقرير أبحاث

الأستاذ العلامة آية الله العظمى الإمام الخميني قدس سره

تأليف

آية الله العظمى الشيخ يوسف الصانعي دام ظله

تحقيق

مؤسسة فقه الثقلين الثقافية

سرشناسه: خمینی، روح‌الله، رهبر انقلاب و بنیانگذار جمهوری اسلامی ایران، ۱۲۷۹ - ۱۳۶۸.
and Founder of IRI Khomeyni, Ruhollah, Leader
عنوان و نام پدیدآورنده: وسیلة الوصول الی علم‌الاصول/ تقریر أبحاث الخمینی؛ تالیف [صحیح: گردآورنده] یوسف الصانعی؛ تحقیق موسسة فقه‌الثقلین الثقافیة.
مشخصات نشر: قم: فقه‌الثقلین، ۱۴۴۳ ق.= ۱۴۰۰ - مشخصات ظاهری : ج
شابک: دوره ۹۷۸-۶۲۲-۹۸۶۳۳-۴-۳ : ؛ ج.۱-۹۷۸۱-۶۲۲-۹۸۶۳۳-۵-۰ ؛ ج. ۹۷۸۲-۶۲۲-۹۸۶۳۳-۶-۷؛ ج. ۹۷۸۳-۶۲۲-۹۸۶۳۳-۷-۴؛ ج. ۹۷۸۴-۶۲۲-۹۸۶۳۳-۸-۱:
وضعیت فهرست نویسی: فیپا یادداشت: عربی ـ کتابنامه.
موضوع: اصول فقه شیعه
موضوع: and construction Islamic law, Shiites -- Interpretation *
شناسه افزوده: صانعی، یوسف، ۱۳۱۶ - ۱۳۹۹، گردآورنده ـــ Saanei, Yusuf
شناسه افزوده: مرکز مطالعات و تحقیقات فقه الثقلین
رده بندی کنگره: BP۱۵۹/۸ رده بندی دیویی : ۲۹۷/۳۱۲
شماره کتابشناسی ملی: ۸۴۵۰۴۵۷ اطلاعات رکورد کتابشناسی: فیپا
تاریخ درخواست: ۱۴۰۰/۰۵/۱۶ کد پیگیری: ۸۴۴۸۲۱۸

www.ketab.ir

منشورات فقه الثقلين

وسيلة الوصول إلى علم الأُصول/ ج۳

سماحة آية الله العظمى الشيخ يوسف الصانعي

الناشر: منشورات فقه الثقلين
ليتوغرافي: النويس ■ المطبعة: الزمزم
الطبعة الأُولى / محرم الحرام ١٤٤٣ ق ـ الكمّية: ٢٠٠ نسخة
جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للناشر
العنوان: ايران ـ قم المقدسة ـ شارع المعلّم ـ أمام فندق الصفاء ـ المجتمع للمنشورات ـ الطبقة الأولى ـ الواحد ١٣٤
قم/ شارع الشهداء (صفائية)، الفرع ٣٧ (سپاه)، الفرع ٥ (ناصر)، رقم ١٦٢
الهاتف: ٣٧٨٣٥٠٩٠/ تلفكس: ٣٧٨٣٥٠٩١ (٢٥ - ٩٨+)
صندوق البريد: ٥٥٧/ ٣٧١٨٥
عنوان الإنترنت: www.feqh.ir / الموقع الإكترونی: info@feqh.ir

فهرس المطالب

المقصد السادس

في بيان الأمارات المعتبرة عقلاً أو شرعاً

المقام الأوّل: في أحكام القطع ١٦

القطع وأحكامه ١٧

الأمر الأوّل: تقسيم المكلّف حسب حالاته وواجه تعميم متعلّق القطع ١٧

الأمر الثاني: في أُصولية المسألة ٢٠

المبحث الأوّل: في حكم حجّية القطع وكاشفيته ٢٣

المبحث الثاني: في التجرّي ٢٧

الجهة الأُولى: في أنّ مسألة التجرّي ليست من المسائل الأُصولية ٢٧

الجهة الثانية: في حكم تعلّق الحرمة أو الوجوب بالمقطوع به ٢٩

الجهة الثالثة: في حكم حرمة التجرّي ٣٢

تنبيه: في أنّ الحكم باستحقاق العقاب على مخالفة الأمر أو النهي عقلائي ٣٥

الجهة الرابعة: في عدم اختيارية الفعل المتجرّي به ٣٧

الجهة الخامسة: في عدم حرمة المتجرّى به ٣٩

هل يلزم من جعل الحرمة اجتماع الضدّين أو لا يلزم ذلك ٤٠

المبحث الثالث: في أقسام القطع وما يرتبط بها ٤٣

www.ketab.ir

الجواب عن المحذور الثاني ١٠٤
حول الجمع بين الحكم الواقعي والحكم الظاهري ١٠٦
تفصّي المحقّق النائيني ﷺ عن المحذور الثاني ١٠٩
جمع السيّد المحقّق الفشاركي بين الحكم الواقعي والظاهري ١٢١
المحذور الثالث: اجتماع الإرادة الوجوبية والتحريمية ١٢٥
المبحث الثاني: في تأسيس الأصل عند الشكّ في حجّية الأمارة الظنّية ١٢٧
تقرير الأصل في المسألة بوجوه لا تخلو من المناقشة ١٢٧
وجوه أُخرى استدلّ به الشيخ في بيان كون الأصل عدم الحجّية ١٣١
الإشكال المشترك الورود على الشيخ الأعظم والمحقّقين الخراساني والنائيني ١٣٤
وأمّا الإشكالات المختصّة بالمحقّق النائيني ﷺ ١٣٥
الفصل الأوّل: في حجّية الظواهر ١٣٧
المورد الأوّل: مقالة المحقّق القمي ﷺ ونقده ١٤٠
المورد الثاني: مقالة الأخباريين ونقد كلامهم ١٤٢
الفصل الثاني: حول حجّية قول اللغوي ١٤٧
الفصل الثالث: في الإجماع المنقول بخبر الواحد ١٤٩
الأمر الأوّل: في انقسام خبر الواحد إلى الحسّي والحدسي وحكمه ١٤٩
الأمر الثاني: أنّ حجّية الإجماع عندنا ليست في عَرْض حجّية الكتاب والسنّة ١٥٠
الأمر الثالث: في ملاك حجّية الإجماع ١٥١
الفصل الرابع: في الشهرة الفتوائية ١٥٩
حجّية الشهرة الفتوائية الدائرة بين القدماء ١٥٩
الفصل الخامس: في خبر الواحد ١٦٥
أدلّة عدم حجّية خبر الواحد ١٦٦
الاستدلال بالآيات الناهية على عدم حجّية خبر الواحد وجوابه ١٦٦

www.ketab.ir

الأمر الثاني: أقسام الواجب التخييري ٣٨٠
الأمر الثالث: حكم الشكّ في اشتراط التكليف في مرحلة البقاء ٣٨١
الأمر الرابع: في أنحاء الشكّ في التعيين والتخيير ٣٨٢
مقتضى الأصل في الأنحاء الثلاثة ٣٨٥
المسألة الثانية: في دوران الأمر بين الوجوب الكفائي والعيني ٣٨٩
اختلاف الأصل باختلاف الوجوه في الكفائي ٣٨٩
التنبيه الخامس: دوران الأمر بين المحذورين ٣٩٠
نقد كلام المحقّق النائيني في عدم جريان الأُصول في المقام ٣٩٠
الفصل الرابع: في الشكّ في المكلّف به ٤٠١
هل العلم الإجمالي موجب لوجوب الموافقة وحرمة المخالفة أم لا؟ ٤٠٤
المقام الأوّل: في الشبهة المحصورة ٤٠٤
البحث حول الروايات الواردة في أطراف العلم الإجمالي ٤٠٥
ما هو المانع عند الشيخ الأعظم عن شمول الروايات لأطراف العلم الإجمالي؟ ... ٤١٢
وجوب الموافقة القطعية وعدمه ٤١٨
تنبيهات ٤٢٨
التنبيه الأوّل: عدم اشتراط الاحتياط بوحدة حقيقة المشتبهين ٤٢٨
التنبيه الثاني: تنجيز العلم الإجمالي في التدريجيّات ٤٢٨
التنبيه الثالث: في شرائط تنجيز العلم الإجمالي ٤٣٠
أقسام الاضطرار ٤٣١
مختار المحقّق الخراساني ٤٣٤
التنبيه الرابع: في شرطيّة الدخول في محلّ الابتلاء لتنجيز العلم الإجمالي ٤٣٦
الفرق بين الخطابات القانونية والخطابات الشخصية ٤٤٠

www.ketab.ir

المقام الثاني: في الشبهة الغير المحصورة ٤٥٠
أدلّة جواز الارتكاب في الشبهة الغير المحصورة ٤٥١
فيما لو شكّ بأنّ الشبهة محصورة أو غير محصورة ٤٥٨
حول الشبهات الوجوبية ٤٦١
الفصل الخامس: بيان حكم ملاقي بعض أطراف الشبهة المحصورة ٤٦٣
وهو يتصوّر على أقسام ٤٦٣
أدلّة عدم جواز ارتكاب ملاقي أحد أطراف الشبهة المحصورة ٤٦٣
حكم العقل والأُصول العقلية في الملاقي ٤٦٥
ما هو الأصل الشرعي في الملاقي؟ ٤٧٠
تنبيهات: ٤٧٩
التنبيه الأوّل: وجوب الاحتياط عند الجهل بالقبلة ٤٧٩
التنبيه الثاني: في كيفية النيّة لو كان المعلوم بالإجمال من العبادات ٤٨٠
التنبيه الثالث: حكم ما لو كان المعلوم بالإجمال أمرين متزاحمين شرعاً ٤٨٢
الفصل السادس: في الأقلّ والأكثر الارتباطيين ٤٨٥
الأمر الأوّل: تقسيم الأقل والأكثر إلى الاستقلالي والارتباطي ٤٨٥
الأمر الثاني: تعيين موضع النزاع في الأقلّ والأكثر ٤٨٧
الأمر الثالث: في الشكّ في الأقلّ والأكثر ٤٨٨
المبحث الأوّل: فيما إذا كان الأقلّ والأكثر من قبيل الكلّ والجزء ٤٨٩
بيان أُمور لجريان البراءة العقلية ٤٨٩
حول الإشكالات التي أوردوها على البراءة ونقدها ٤٩٥
في جريان البراءة الشرعية في المقام ٥٠٥
المبحث الثاني: فيما إذا كان الأقلّ والأكثر من قبيل المطلق والمشروط ٥٠٧

www.ketab.ir

كلام المحقّق العراقي في المقام ونقده ٥١٠
أمّا جريان البراءة الشرعية في المقام ٥١٣
المبحث الثالث: في دوران الأمر بين الأقلّ والأكثر في الأسباب والمحصّلات ٥١٥
المقام الأوّل: في الشكّ في الجزئية والشرطية للسبب غير الشرعي ٥١٥
في جريان الأصل الشرعي في المقام ٥١٧
المقام الثاني: هل يجري في الشكّ في المحصّل الشرعي، البراءة أم لا؟ ٥٢٠
التفاوت بين الأسباب التكوينية والاعتبارية ٥٢٠
تنبيه: الشكّ في الأقلّ والأكثر من جهة الشبهة الموضوعية ٥٢٢
الأقسام المتصوّرة في الشبهة الموضوعية ٥٢٢

www.ketab.ir